

الدر المختار

(وعمامة) وقلنسوة (وخفين إلا أن لا يجد نعلين فيقطعهما أسفل من الكعبين) عند
معقد الشراك فيجوز لبس الزرموزة لا الجوربين (وثوب صبع بما له طيب) كورس وهو الكركم
وعصفر وهو زهر القرطم (إلا بعد زواله) بحيث لا يفوح في الأصح (لا) يتقي (الاستحمام)
لحديث البيهقي أنه عليه الصلاة والسلام دخل الحمام في الجحفة (والاستظلال بيت ومحمل لم
يصب رأسه أو وجهه فلو أصاب أحدهما كره) كما مر (وشد هميان) بكسر الهاء